

594 هل يجوز شراء سيارة بسعر أقل مما باعها للمشتري وقد

استعماها زمن طويل ؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

شكرا لسماحة الشيخ على هذه المصلحة الغالية وجزاه الله خير الجزاء. أتفضل وجاء دور الاسئلة ولعلنا نوفق لعرض مهوم منها حسب اجتهادنا. والله الموفق. وقبل عرض الاسئلة هذا مبلغ من المال جمع - [00:00:00](#) للاخوان السودانيين المتضررين بالفيضان مسجد الشيخ عبدالرحمن وعلا اه احد الاخوة يسأل فيقول بعت سيارة بعشرين الف وبعد خمس سنوات اراد الذي بعتها عليه يبيعها واصبحت لا تساوي الا خمسة الاف لخرابها - [00:00:37](#) هل اشتريتها من الذي بعتها عليه سواء اشتراها مني باجل ام بحاضر لانها قد تغيرت وتغير ثمنها وحالها المنكر ان يبيع السلعة لما اشتراها الى اجل ان يبيعها على صاحبها باقل - [00:01:03](#) وهل يقال له نذلة العيد مئة ويبيعها بعدها ثمانين نقدا على من اشتراها منه بمائة مثلا او يشتري السلعة السيارة مثلا بعشرة الاف الى اجل او اجل ثم يبيعها على من اشتراها منه باقل من ذلك ان يقال لها العينة اما بعد تغير الاحوال - [00:01:23](#) فالسيارة التي اصابها ما اصابها من الخلل على طول الاستعمال اول الثوب الذي نبش او ما اشبه ذلك اقل من ذلك فلا حرج لانه حينئذ بعيد عنه قصد الربا. نعم - [00:01:45](#)